

يجب صوم رمضان باحد: امرين باستكمال شعبان العبد
 او روية العدل هلال الشهر: في خون دون سبب القصر
 وانما الفرض على شخص قدر: عليه مسلم مكلف بله
 ومترافقة نية للعموم: فبذرا الهالك كل يوم
 وان يكن فرضا شرطنا بينه: قد عينت في ليلة مبيته
 وباشقا مفطرا الصيام: حيز نفاس ودة الاسلا
 خون كل اليوم كثر من نيام: جمع يومه فصيح الصيام
 وان يفق مغا عليه بقضى: ولو كيطه يصح منه صوم
 وكل عيب وصلت مسها: جوفا عمنقذ وذكر صوما
 كالبطن والبراع ثم المنى: ودمر وباطن من اذن
 والعهد للوطي وباشيقا: او خروج المنى باستثناء
 وسن مع علم العروق بفطر: بسرعة وعكسه النسي
 والفطرا بما لفقد الفذر: وعلم من اجنب قبل الفجر
 وتكره الهلك وذوق واحتتام: ويح ما عند فطر من صيام
 اما استيبار كصايم بعد الزوال: واختير لم يكره ويجز الوصا
 وسنة صيام يوم عرفه: الا ان في الحج حيث اصغفه

وست

وست شوال وبالو لا: اولي ونا سوغا وعاشورا
 وصوم الاثني كذا الخميس مع: ايام بيض واجز لن شرع
 في النفل ان يقطع بلا قضي: ولم يجز قطع لما قد فرضا
 ولا يصح صوم يوم العيد: ويوم تشريق ولا ترديد
 لان يوافق عادة او نذرا: او وصل الصوم بصوم سرا
 يكفر لمفصد صوم يوم: من رمضان ان يطامع امته
 كمثل من ظاهر الاعلى المره: وكرون ان الفساد كرهه
 ولازم بالكون دون صوم: بعد غنق لكل يوم
 مبدطعام غالب في القوت: وجوز والفطر خوف موت
 ومرض وسفرا ان يطيل: وخوف مرض وذات حمل
 منه على نفسها من بدا: ويجب القضا دون الاقبا
 ومفطر لهمم لكل يوم: مذكها من بلا قضي صوم
 والمرد والقضا لذات الحمل: او مرض ان خافنا الطفل

باب الاعتكاف

متى وانما يصح ان قوي: بالمسجد المسلم بهذين قوى
 لو حطة وسن يوما بكل: وجامع وبالصيام افضل
 وابطلوا ان نذر النوال: بالوطي والمسيح مع الانزال
 لا يخرج منه بالنسبان: اول قضا حاة الانسان